جامعة الشهيد حمّه لخضر – الوادي	كلية الحقوق والعلوم السياسية	قسم الحقوق
السنة الثانية جذع مشترك حقوق – المجموعة أ		التاريخ : 2021/02/27
الإجابة النموذجية عن الامتحان السداسي الثالث في مادة النظرية العامة للجريمة والعقوبة		

الأسئلـــة: أجب عن سؤالين فقط

السؤال الأول: ميز بالتفصيل بين الجريمة الجنائية والمخالفة التأديبية والمدنية.

السؤال الثاني : تنص المادة الثانية من ق ع على أنه "لا يسري قانون العقوبات على الماضي، إلّا ما كان منه أقل شدة". وضّح بالتفصيل مضمون الفقرة الثانية من المادة.

السؤال الثالث: ميّز بالتفصيل بين أسباب الإباحة وموانع المسؤولية.

السؤال الرابع: أذكر مع الشرح صور الخطأ الجزائي.

بالتوفيق

الإجابة: اختيار سؤالين فقط (10 ن) لكل جواب

الجواب الأول: التمييز بين الجريمة الجزائية والمخالفة التأديبية وكذا المخالفة المدنية: نوجز التميز فيما يلي

	الجريمة الجزائية	التأديبية	المدنية
التعريف (على من تقع) 2.5 ن	يقع الاعتداء على المجتمع ككل	- مخالفة قانون أو نظام فئة أو مهنة (المحامون – الأطباء – القضاة – الموظفين) - تقع على الهيئة التي ينتمي إليها الشخص	- تقع عند القيام بفعل ينطوي على خطأ يُسبب ضررا للغير، أيا كان نوعه
من حيث النص عليها صراحة في القانون 2.5 ن	محددة حصرا طبقا لقانون العقوبات والقوانين المكملة، ولا يجوز القياس عليها، عملا بمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات	لا يوجد تحديد للأفعال المكونة لها(غير محددة)، إذ يكفي توافر خطأ أو مخالفة الواجبات المفروضة في أصول الوظيفة أو المهنة	لا يوجد لها حصر، استنادا لنص المادة 124 ق المدني "كل عمل أيا كان مرتكبه الشخص بخطئه ويُسبب ضررا للغير..."
من حيث الاختصاص 2.5 ن	القضاء الجنائي منها (محكمة الجنايات – الجنح والمخالفات) طبقا لقانون الاجراءات الجزائية	ينعقد الاختصاص إلى الهيئة التي ينتمي إليها المخالف، والتي تُحدد أعضاء معينين يُشكلون المجلس التأديبي أو لجنة التأديب ..	القسم المدني طبقا لقواعد ق اج م إ امكانية رفع الدعوى المدنية بالتبعية لدى القضاء الجنائي
الجزاء 2.5	السجن – الحبس – الغرامة	منها: توبيخ – انذار – خصم من المرتب	تعويض الضرر أو ارجاع الحال كما هو عليه

الجواب الثاني: شرح مضمون نص الفقرة الثانية من المادة الثانية ق ع

يتضمن نص الفقرة الثانية من المادة الثانية ق ع ، مبدأ رجعية النص الجنائي المحدد للاستثناء عن عدم الرجعية، وما يُعرف بالقانون الأصلح للمتهم "... إلا ما كان منه أقل شدة".

حيث يُفهم من النص السالف الذكر، بأننا نتحدث عن رجعية النص الجنائي، عندما يأتي هذا النص الجنائي الجديد بمركز أفضل للمتهم من المركز الذي نصّت عليه قواعد التجريم والعقاب القديمة.

ففي هذه الحالة من مصلحة المتهم أن تنسحب قواعد القانون الجنائي الجديدة الى الماضي على الأفعال التي ارتكبها قبل نفاذه وسريانه، أي استبعاد النص الذي كان معمولا به وقت ارتكابها واستفادة المتهم من النص الأصلح له.

مما تقدم يُعرّف القانون الأصلح للمتهم، بأنه ذلك القانون الذي يُنشأ مركزا أو وضعا يكون أصلح له من القانون القديم، إذ تُترك السلطة التقديرية للقاضي وحده في تحديد القانون الأصلح للمتهم.

تجدر الإشارة بأنه لإعمال قاعدة رجعية النص الجنائي (تطبيق القانون الجديد باعتباره الأصلح للمتهم)، يجب أن يكون حقيقة هو القانون الأفضل للمتهم، وألا يكون قد صدر حكم نهائي وبات في الدعوى العمومية.

1- **أفضلية القانون الجديد للمتهم:** لم يُحدد المشرّع الجزائري معيارا من شأنه يُعتمد عليه من أجل تحديد القانون الأصلح للمتهم، الأمر الذي يتوجب من خلاله الرجوع إلى ما اعتمده الفقه الذي أرجع الأمر إلى ضوابط التجريم والعقاب.

أ- **ضوابط التجريم:** يُعد القانون الجديد أصلح للمتهم في الحالات التالية

- إذا قرر إلغاء التجريم كلية بحيث يُصبح الفعل مباحا بعد أن كان مجرما.
- إذا عدل من أركان الجريمة تعديلا من شأنه استفادة المتهم بالبراءة إذا أضيف هذا الركن.
- إذا غير القانون الجديد من وصف الجريمة بحيث يصبح جنحة مثلا بعد أن كان جناية أو يصبح مخالفة بعد أن كان جنحة.
- إذا أضاف المشرع سبب من أسباب الإباحة أو مانعا من موانع المسؤولية أو مانعا من موانع العقاب أو أضاف عذرا يعفي من العقاب كلية أو عذرا مخففا يُخفض العقوبة.

ب- **ضوابط العقاب:** في هذا الجزء يكون القانون الجديد أصلح للمتهم في عدة حالات منها: إذا حذف العقوبة كلية، أو عُدّلت تعديلا في صالح المتهم، كأن يُقرر تدبيرا أمنيا بدل من العقوبة، أو إذا قرر عقوبة أخف من العقوبة المقررة في القانون القديم ....

2- **سريان القانون الجديد قبل صدور حكم نهائي وبات على المتهم:** يكون الحكم نهائي بات إذا استنفذ جميع الطرق العادية وغير العادية، بمعنى أنه يُشترط لتطبيق القانون الجديد الأصلح للمتهم بأثر رجعي إضافة إلى أفضلية القانون الجديد، ألا يكون قد صدر حكم نهائي وبات في القضية، لأن القول بغير ذلك يؤدي إلى تعارض تام مع مبدأ قوة الأمر المقضي فيه.

الجواب الثالث: التمييز بين أسباب الإباحة وموانع المسؤولية.

- موانع المسؤولية هي أسباب شخصية تقع على شخص الجاني، في حين أن أسباب الاباحة هي موضوعية تقع على الفعل.

- موانع المسؤولية إذا تدخلت لا تزيل الصفة الجرمية عن الفعل بل يبقى غير مشروع، أما أسباب الاباحة عند وجودها تزيل الفعل الاجرامي وتخرجه من دائرة التجريم إلى دائرة الاباحة.
- بوجود موانع المسؤولية يُمكن أن ينتج عنها الاعفاء من العقوبة مع الابقاء على التعويض المدني، مع امكانية توقيع أحد تدابير الأمن، بينما أسباب الاباحة لا مساءلة أصلا.

الجواب الرابع: صور الخطأ الجزائي.

لم يُعرّف المشرّع الجزائري الخطأ، وإنما عرّفه الفقه ب:" عدم اتخاذ الجاني واجبات الحيطة والحذر لمنع النتيجة الاجرامية التي كان بوسعه توقعها وتجنبها"، ولقد وردت صور الخطأ الجزائري ب ق ع، على سبيل الحصر وهي:

1/ **الاهمال:** هو الامتناع عن اتخاذ سلوك تواجب قواعد الخبرة الانسانية اتخاذه تجنبا لأي نتيجة قد تترتب عليه في حالة عدم اتخاذه (عادة تحدث بأعمال سلبية)، سواء تمثل الجاني الخطر وأغفل عما كان يجب فعله، أو لم يتمثله بسبب خمول في ملكة انتباهه، مثل صاحب المنزل الذي لا يضع إشارة تحذير وتنبيه على حفرة حفرها بجانب منزل..

2/ **الرعونة:** تعني في اللغة الطيش – الخفة – نقص المهارة والخبرة – سوء التقدير – نقص الدراية

قصرها الفقه على أهل الاختصاص، وعليه تعني" كل اخلال سواء اتخذ مظهرا ايجابيا أم سلبيا ينطوي على جهل بما تتطلبه الأصول الفنية في مجال مهني معين كالطب والهندسة...، مثل الطبيب الذي يُخطأ في قراءة الأشعة قبل اجراء العملية الجراحية...

3/ **عدم الاحتياط:** تجاهل قواعد الحيطة والتبصر أو عدم تدبر العواقب وعدم الاحتراز، وهو اقدام الجاني على اتخاذ سلوك توجب قواعد الخبرة العامة الامتناع عن اتيانه بالشكل الذي اتخذ فيه، وفي هذه الصورة في الغالب يتوقع الشخص المخطأ النتيجة لكنه لا يتخذ الوسائل التي من شأنها الحيلولة دون وقوعها، كمن يرمي بعقب سيجارة من سيارته على حقل فيتسبب في حريق مما يتلف محصول ومنقولات الغير.

4/ **عدم مراعاة الأنظمة والقوانين:** اعتماد الفاعل موقف يتمثل في عدم انطباق سلوكه الشخصي أو المهني على المسلك المقرر في القواعد والتعليمات الصادرة عن السلطات المختصة بغية تنظيم شؤون وأمور معلومة كمخالفة التدابير التي تفرضها قوانين الأمن العام وأنظمة السير والأنظمة الصحية والبلدية والتعليمات الخاصة بالسلامة العامة، كمن يتجاوز الحد القانوني المسموح بع في السرعة فيدهس طفلا يتسبب له في جروح...

بالتوفيق